

وزارة الداخلية

(قرار رقم 639 لسنة 2024)

بشأن معاملة قصر

وكيل وزارة الداخلية بالتكليف

بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم 59/15 بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له.

وعلى القرار الوزاري رقم 94/2024 بشأن التفويض في بعض الإختصاصات.

-وعلى كتابي الإدارة العامة للجنسية ووثائق السفر الكويتية رقمي 702،2156 المؤرخين 2024/1/16، 2024/2/18 ومرفقاتهما.

قرر

مادة (1)

يعامل القصر الآتي أسماؤهم أبناء المواطنة فاطمه ناصر راشد جروان السعيد من زوجها المتوفي لافي مطلق عبدالله السعيد الظفيري - سعودي الجنسية - معاملة الكويتيين لحين بلوغهم سن الرشد وهم:

1- عائشه لافي مطلق عبدالله السعيد الظفيري مواليد الكويت في 2008/1/12م

2، نوره لافي مطلق عبد الله السعيد الظفيري مواليد الكويت في 2009/11/5م

3- أنوار لافي مطلق عبد الله السعيد الظفيري مواليد الكويت في 2009/11/5م

مادة (2)

على من يعينهم الأمر تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ

نشره بالجريدة الرسمية.

وكيل وزارة الداخلية بالتكليف

صدر في : 22 شعبان 1445هـ

الفريق

سالم نواف الأحمد الصباح

الموافق : 3 مارس 2024م

www.lawskw.com